على انه ادعى على ان الحكم في المسئله التي يوب عليها ما يوب به
فيحتاج الى مستدل لصحه دعواه والاستدلال انما ينبغي ان يكون بما
يصلح ان يحتج به فاما من يصنف على المسانيد فان ظاهر قصده
جمع حديث كل صحابي على حده سواء كان يصلح للاحتجاج به اما لا
وهذا ظاهر من اصل الوضع بلا شك لكن جماعه من المصنفين في
كل من الصنفين خالف اصل موضوعه فاحط او ارتفع فان
بعض من صنف الابواب قد اخرج فيها الاحاديث الصعيفه
بل والباطله اما لذهول عن ضعفها واما لقله معرفه بالنقد
وبعض من صنف على المسانيد انتقى احاديث كل صحابي فاخرج
اصح ما وجد من حديثه كما روينا عن اسحق بن راهويه انه انتقى
في مسنده اصح ما وجد من حديث كل صحابي الا ان لا يجد ذلك
المتن الا من تلك الطريق فانه يخرجه ويحتج بقيتي من مخلد في
مسنده نحو ذلك وكذا صنع ابو بكر البزار قريبا من ذلك
وقد صرح بعض ذلك في عده هو اضح من مسنده فحرج الاسناد
الذي فيه مقال وبذكر علته ويعتذر عن تخريجه بانه لم يعرفه الا
من ذلك الوجه وكذا الامام احمد فقد صنف ابو موسى المديني جزءا كبيرا
ذكر فيه ادلة كثيرة تقتضي ان احمد انتقى مسنده وانه كله صحيح عنده
وان ما اخرجه فيه عن الضعفا انما هو في المتابعات وان كان ابو موسى
قد ينازع في بعض ذلك لكنه لا يشكل مصنف ان مسنده انتقى
احاديث وابقى رجالا من غيره وهذا ادل على انه انتخبه ويؤيد
هذا ما حكيته انفا عنه انه كان يضرب على بعض
الاحاديث التي يستنكرها وروى ابو موسى في هذا الكتاب
من طريق حنبل بن اسحق قال جمعنا احمد انا وابناه عبد الله و
صالح وقال انتقيته من اكثر من سبعمائه الف وخمسين
الفا فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا اليه
فان وجد تموه والا فليس بحجة وهذا صريح فيما قلناه انه انتقاه ولو
وقعت فيه الاحاديث الصعيفه والمنكره فلا منع. ذلك صحه
هذه الدعوى لان هذه امور نسبيه بل هذا كاف فيما قلناه انه لم يكن
مطلق جمع حديث كل صحابي وظاهر كلام المصنف ان الاحاديث التي في
الكتب الخمسه وغيرها مجمع بها جميعها وليس كذلك فان فيها شيا
كثيرا لا يصلح للاحتجاج به بل وفيها ما لا يصلح للاستشهاد به من

حديث المتروكين وليست الاحاديث الزائده في مسند احمد على
ما في الصحيحين باكثر ضعفا من الاحاديث الزائده على الصحيحين
من سنن ابي داود وجامع الترمذي واذا تقرر هذا فسبيل من اراد ان يحتج
بحديث من المسند او باحاديث من المسانيد واجده اذا جمع ذلك ان يشرط من
جمعه الصحة والحسن خاصه فهذا المحتج ان كان مقلدا فالمعرفه الصحيح من
غيره فليس له ان يحتج بحديث من السنن من غير ان ينظر في اتصال اسناده وحال
رواته كما انه ليس له ان يحتج بحديث من المسانيد حتى يحيط علما بانه لكل او ان كان
غير متاقبل لذلك فسبيله ان ينظر في الحديث ان كان قد خرج في الصحيحين
او صرح احد من الائمه بصحته فله ان يقلده في ذلك وان لم يجد احدا صححه
حسنه وقد له ان يقدم على الاحتجاج به فيكون كحاطب ليل فلعله يحتج بالباطل
وهو لا يشعر ولهذا ترى المتقدمين سلفا في ان جميع ما صنف على الابواب يحتج به مطلقا
ولو كان اقتصر على الكتب الخمسه لكان اقرب من حيث الاغلب لكنه قال
مع ذلك وما جرا جرا ما قد دخل في غيرها من الكتب المصنفه على الابواب
كسنن ابن ماجه بل ومصنف ابن ابي شيبه وعبد الرزاق وغيرهم فعليه في
اطلاق ذلك من التعقب ما اوردناه والله اعلم قوله واما قوله لا نسلم
ان احمد اشترط الصحه في كتابه اقول حرف الجواب ان المراد بالصحه
ماذا ان قيل باعتبار الشرائط التي تقدم ذكرها فلا يمكن دعوى ذلك في المسند
مع ما فيه من الاحاديث المعلله والمضعفه وان قيل باعتبار ما يراه احمد من
التمسك بالاحاديث ولو كانت ضعيفه ما لم يكن ضعفها شديدا كما تقدم
في الكلام على ابي داود فهذا ممكن دعواه قوله على ان ثمه احاديث
صححه مخرجه في الصحيح وليست في مسند احمد او اخبار بعضهم عن هذا
بان الاحاديث الصحيحه التي خلا عنها المسند لا بد ان يكون لها فيه اصول
او نظائر او شواهد او ما يقوم مقامها قلت وعلى هذا انما يتم النقض
ان لو وجد حديث محكوم بصحته سالم من التعليل ليس هو في المسند
والا فلا والله اعلم قوله بل فيه اي المسند احاديث
موضوعه وقد جمعتها في جزء او ذكر الشيخ تقي الدين ان تتميه
ان اصل هذه القصه ان الحافظين ابا العلا الهمداني وابا الفرج ابن
الجوزي سئلا هل في المسند احاديث موضوعه امرا فانكر ذلك
ابو العلا اشد الانكار واثبت ذلك ابو الفرج وبين ما فيه بحجج
ما ظهر له قلت برا نتاب ابو موسى المديني فانتصر لشيخه ابي
العلا الهمداني والجزء الذي اشار اليه شحنا واما الجزء المذكور فهو
مشتمل على تسعه احاديث وهي السته التي ساقها الشيخ هنا من المسند
والحديثان المساقان من زيادات عبد الله والتاسع حديث ابن عمر
مثل حديث انس فيمن عمر اربعين سنه والحكم على الاحاديث